

Distr.: General
27 December 2019
Arabic
Original: English



الدورة الرابعة والسبعون
البند ١٤٠ من جدول الأعمال

إدارة الموارد البشرية

تقرير اللجنة الخامسة

المقرر: السيد يارون واكس (إسرائيل)

أولا - مقدمة

- ١ - بناء على توصية المكتب، قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة الثانية المعقودة في ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩، أن تدرج البند المعنون "إدارة الموارد البشرية" في جدول أعمال دورتها الرابعة والسبعين وأن تحيله إلى اللجنة الخامسة.
- ٢ - ونظرت اللجنة الخامسة في هذا البند في جلساتها العاشرة والثانية عشرة والسابعة عشرة والحادية والعشرين، المعقودة في ١٣ و ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر وفي ١٦ و ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩. وترد البيانات التي أدلى بها والملاحظات التي أبدت خلال نظر اللجنة في البند في المحاضر الموجزة ذات الصلة^(١).
- ٣ - وللنظر في هذا البند، كانت الوثائق التالية معروضة على اللجنة:
 - (أ) تقرير الأمين العام عن ممارسات الأمين العام المتبعة في المسائل التأديبية وحالات السلوك الجنائي المحتمل، من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ (A/74/64)؛
 - (ب) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذو الصلة (A/74/558)؛
 - (ج) تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب الأخلاقيات (A/74/78)؛

(١) A/C.5/74/SR.10 و A/C.5/74/SR.12 و A/C.5/74/SR.17 و A/C.5/74/SR.21.



- (د) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذو الصلة (A/74/539)؛
- (هـ) مذكرة من الأمين العام عن الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة المعارين وهم في الخدمة الفعلية (A/74/546)؛
- (و) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذو الصلة (A/74/584)؛
- (ز) تقرير الأمين العام المعنون "الاستراتيجية العالمية للموارد البشرية للفترة ٢٠١٩-٢٠٢١: بناء أمة متحدة أكثر فعالية وشفافية وخضوعاً للمساءلة" (A/73/372)؛
- (ح) تقرير الأمين العام المعنون "استعراض عام لإصلاح إدارة الموارد البشرية للفترة ٢٠١٧-٢٠١٨" (A/73/372/Add.1)؛
- (ط) تقرير الأمين العام المعنون "تكوين الأمانة العامة: الخصائص الديمغرافية للموظفين" (A/73/79)؛
- (ي) تقرير الأمين العام المعنون "تكوين الأمانة العامة: الموظفون المقدمون دون مقابل والموظفون المتقاعدون والخبراء الاستشاريون وفرادى المتعاقدين" (A/73/79/Add.1)؛
- (ك) تقرير الأمين العام عن تقييم نظام النطاقات المستصوبة (A/73/372/Add.3)؛
- (ل) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذو الصلة (A/73/497)؛
- (م) تقرير الأمين العام عن التنقل (A/73/372/Add.2)؛
- (ن) تقرير الأمين العام عن التنقل (A/72/767)؛
- (س) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذو الصلة (A/73/569)؛
- (ع) تقرير الأمين العام عن التعديلات على النظامين الأساسي والإداري للموظفين (A/73/378)؛
- (ف) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذو الصلة (A/73/622)؛
- (ص) تقرير الأمين العام عن ممارسات الأمين العام المتبعة في المسائل التأديبية وحالات السلوك الإجرامي المحتمل، من ١ تموز/يوليه ٢٠١٧ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ (A/73/71)؛
- (ق) تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب الأخلاقيات (A/73/89)؛
- (ر) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذو الصلة (A/73/183)؛
- (ش) مذكرة من الأمين العام يوجه فيها الانتباه إلى تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "استعراض الآليات والسياسات التي تتناول تضارب المصالح في منظومة الأمم المتحدة" (A/73/187)؛
- (ت) مذكرة من الأمين العام يجيل بها تعليقاته وتعليقات مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق على تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "استعراض الآليات والسياسات التي تتناول تضارب المصالح في منظومة الأمم المتحدة" (A/73/187/Add.1)؛

- (ث) مذكرة من الأمين العام يوجه فيها الانتباه إلى تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "استعراض برامج التدريب الداخلي في منظومة الأمم المتحدة" (A/73/377 و Corr.1)؛
- (خ) مذكرة من الأمين العام يجيل بها تعليقاته وتعليقات مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق على تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "استعراض برامج التدريب الداخلي في منظومة الأمم المتحدة" (A/73/377/Add.1).

ثانياً - النظر في مشروع القرار A/C.5/74/L.21

- ٤ - كان معروضاً على اللجنة، في جلستها الحادية والعشرين المعقودة في ٢٧ كانون الأول/ديسمبر، مشروع قرار بعنوان "الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة المعارون وهم في الخدمة الفعلية" (A/C.5/74/L.21)، قدمه رئيس اللجنة بناءً على مشاورات غير رسمية تولى تنسيقها ممثل جيبوتي.
- ٥ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.5/74/L.21 بدون تصويت (انظر الفقرة ٦).

ثالثاً - توصية اللجنة الخامسة

٦ - توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة المعارون وهم في الخدمة الفعلية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٨٧/٦٧ المؤرخ ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٣ و ٢٥٢/٦٨ المؤرخ ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ و ٢٦٣/٧١ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦،

وقد نظرت في مذكرة الأمين العام بشأن الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة المعارين وهم في الخدمة الفعلية^(١) وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة^(٢)،

١ - تحيط علماً بمذكرة الأمين العام^(١)؛

٢ - تؤيد الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٢)، رهنا بأحكام هذا القرار؛

٣ - تعرب عن أسفها البالغ لعدم تمكّن الأمين العام منذ عام ٢٠١٣ من إيجاد حلول لمعالجة أوجه التضارب بين التشريعات الوطنية والنظامين الأساسي والإداري لموظفي الأمم المتحدة فيما يتعلق بإعارة الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة وهم في الخدمة الفعلية؛

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يكثف جهوده الرامية إلى التواصل مع الدول الأعضاء واستطلاع جميع الخيارات الممكنة لتسوية أوجه التضارب، وأن يوافي الجمعية العامة في الجزء المستأنف الأول من دورتها الرابعة والسبعين بتقرير عن تطورات هذه المسألة ويعرض عليها مقترحاته لمعالجة أوجه التضارب المذكورة؛

٥ - تحيط علماً بالفقرة ١١ من تقرير اللجنة الاستشارية، وتقرر لغرض التوصل إلى حلول لمعالجة أوجه التضارب بين التشريعات الوطنية والنظامين الأساسي والإداري للموظفين أن تأذن للأمين العام بتمديد العمل حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٢٠ بالتدابير الاستثنائية المتعلقة بالأفراد العسكريين وأفراد الشرطة المعارين وهم في الخدمة الفعلية.

(١) A/74/546.

(٢) A/74/584.